رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

هل تعتد المرأة التي مات عنها زوجها قبل الدخول بها؟ وهل لها حق في ميراث زوجها؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

امرأة مات زوجها بعد ان عقد العقد عليها وقبل ان يدخل بها هل عليها عدة وهل ترثه؟ نعم اذا عقد عليها عقدا صحيحا ومات قبل الدخول فانها زوجته تعتد عدة الوفاة تحد عليه - 00:00:00

وترث من ماله نعم - 00:00:21